رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

3172 - حكم أم نامت على طفلها فمات دون قصد منها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل عن امرأة نامت وطفلها بجنبها ويبدو انها كتمت انفاسه او انقلبت عليه فاصبح ميتا ويسألون عن الحكم. جزاكم الله خيرا. اذا كانت تعلم انها قتلت بالنوم عليه او بطرح ثوب عليه يقطع نفسه او ما اشبه ذلك فعليها كفارة - 00:00:00

اما اذا كانت لا تعلم فليس عليها شيء. هذه يرجع اليها كانت تعلم انها نعمت عليه. او غطته بشيء ثقيل في المطرح هذا قال قطع نفسه عليها شفارة وجاءت رقبة مؤمنة فان عجزت - 00:00:29

تصوم شهرين متتابعين ستين يوما هذه الكفارة اما الدية فعلى العاقلة اذا ثبت انها قتلته خطأ منها هل العاقلة هم العصبة؟ ان لم يسمحوا لي الطفل فالمقصود عليها الكفارة وكفارة اي قرابة مؤمنة يوجد في بعض فان لم تجد فصوم شهرين متتابعين ستين يوما - 00:00:49

هذا كله اذا تيقنت انها قتلته. اما اذا كانت لا تدري ما اسباب موته فاصل براءة الذمة والعزمها شيء والحمد لله. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:19